

وزارة التضامن الاجتماعي

قرار وزاري رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٧

بإلغاء القرار الوزاري رقم ٦١٠ لسنة ١٩٩٨

بإصدار لائحة بعض التدابير لخالفات المطاحن

صادر بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٥

وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ الخاص بشئون التسعير الجبوري

وتحديد الأرباح وتعديلاته :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعي :

وعلى القرار الوزاري رقم ٧١٢ لسنة ١٩٨٧ في شأن القمع ومنتجاته وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٧٦ لسنة ١٩٩٨ في شأن الأذرة ومنتجاتها :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦١٠ لسنة ١٩٩٨ بإصدار لائحة بعض التدابير

لمخالفات المطاحن :

وعلى المذكورة المعروضة علينا من قطاع الرقابة والتوزيع :

وعلى موافقة لجنة التموين العليا :

قرر :

المادة الأولى - يلغى القرار الوزاري رقم ٦١٠ لسنة ١٩٩٨ المشار إليه

كما يلغى كل حكم آخر يخالف أحكام هذا القرار .

المادة الثانية - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

وزير التضامن الاجتماعي

دكتور / علي السيد المصيلحي